

**قرار رقم 1433 رقم 63.11 صادر في 12 من محرم 1433 (8 ديسمبر 2011) المتعلق ببرنامج "ما يكوا الذي تبته الخدمة الإذاعية راديو ميد".**

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،  
بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصا المواد 3 (المقاطع 8 و 11 و 15) و 11 و 12 و 16 و 17 منه :

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005)، خصوصا المواد 2 (المقطع 4)، و 26 و 43 منه :

وبناء على دفتر تحملات الخدمة الإذاعية "راديو ميد" التي تقدمها شركة "أوديوفيفيزيل أنترنيونال" خصوصا المواد 19 (المقطع 2) و 20 (المقطع الأول) و 34 (المقطع 2) منه :

وبعد الاطلاع على التقارير المنجزة من قبل المديرية العامة للاتصال السمعي البصري بشأن مضمون برنامج "ما يكوا الذي تبته الخدمة الإذاعية راديو ميد" :

وبعد الاطلاع على الرسالة الجوابية لشركة "أوديوفيفيزيل أنترنيونال" المؤرخة في 28 نوفمبر 2011 على طلب المعلومات الموجه إليها من قبل الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري والمؤرخ في 22 نوفمبر 2011 :

وبعد المداولة :

بعد الاطلاع على البحث الذي قام به المديرية العامة للاتصال السمعي البصري بخصوص حلقتين يومي 25 و 27 أكتوبر 2011 من برنامج "ما يكوا"، الذي بنته الخدمة الإذاعية "راديو ميد"، والذي تبين من خلاله أن ضيف هذا البرنامج، ممثلا عن المؤسسة البنكية "القرض الفلاحي"، قدم اسم وأسعار ومميزات المنتوجات والخدمات التي تسوقها هذه المؤسسة :

حيث إن المؤسسة البنكية "القرض الفلاحي" هي الراعي الرسمي لبرنامج "ما يكوا" الذي تقدمه الخدمة الإذاعية "راديو ميد"؛

وحيث إنه، وطيلة حلقة يوم 25 أكتوبر 2011 من البرنامج والتي خصصت للموسم الفلاحي الجديد، عمد الضيف إلى شرح وتفسير الخدمات المقدمة من طرف "القرض الفلاحي" مع ذكر الامتيازات التي ترافقتها بقوله :

- «Hissab el fellah, c'est un compte chèque avec une carte bancaire ... et un ensemble d'opérations gratuites ... et bien sûr les frais de tenue de compte sont gratuits ... l'ensemble de l'opération est gratuite...» ;

وحيث إن المادة 28 من دفتر تحملات "سوريا - القناة الثانية" تؤكد على أنه: «تقوم الشركة بإعداد برامجها بكل حرية مع مراعاة احترام المقتضيات القانونية ودفتر التحملات هذا وتحمّل مسؤوليتها كاملة في هذا الشأن». كما تنص على أنه "تحتفظ الشركة في كل الظروف بالتحكم فيما يداع أو يبيث على قنواتها و يتبع عليها مراقبة البرامج أو أجزاء البرامج المسجلة بشكل مسبق"؛

وحيث إن التصرّف الوارد في الروبورتاج يشكل عدم التحكم في البث بالنظر لكون القناة بث مادة إعلامية مسجلة بشكل مسبق دون التحرّي فيما إذا كانت لا تخالف الضوابط المهنية :

وحيث إن الشركة أكدت في معرض جوابها أن الروبورتاج حاول استثمار عناصر الخبر الأساسية بكل موضوعية وجدية ودون أية مبالغة أو السعي إلى التأثير على القضاء «إلا أن هذا لا يعني تبرير عدم الاحتياط نسبيا عند بث صور للمتهم»، مفسرا أن هناك هفوة إلا " أنها نابعة عن حسن نية»؛

وحيث إنه يتبع، تبعا لذلك، اتخاذ ما يلزم في حق المتعهد «سوريا - القناة الثانية»، بناء على الملاحظات المشار إليها أعلاه،

**لهذه الأسباب :**

1 - يصرح أن شركة «سوريا - القناة الثانية» قد أخلت بالتزاماتها الخاصة بشأن تنفيذية المساطر القضائية وقرينة البراءة :

2 - يوجه إنذارا لشركة «سوريا - القناة الثانية»؛

3 - يقرر تبليغ قراره هذا إلى شركة «سوريا - القناة الثانية»، ونشره بالجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 20 من ذي الحجة 1432 (17 نوفمبر 2011) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيد أحمد الغزلي رئيسا، والسيدتين والسادسة رابحة زدكي وفوزي صقلي ومحمد كلاوي ومحمد عبد الرحيم ومحمد أوجار وبوعشيب أوعبي وطالع السعود الأطلسي وخديجة الكور مستشارين.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري :

الرئيس،

الإمضاء : أحمد الغزلي.

année ou plus. Le Crédit Agricole apporte un plus aux agriculteurs éleveurs qui veulent adhérer à ce compte « Hissab elfellah » par une promotion d'ouverture d'un compte « Hissab el fellah» gratuitement... Donc il a un compte à sa disposition gratuitement pour une année.»;

وحيث إن المقطع 4 من المادة 2 من القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري ينص في تعريفه للرعاية على أنها "كل مساعدة لقاولة عامة أو خاصة في تمويل برامج بهدف ترويج اسمها أو علامتها أو صورتها أو نشاطاتها أو إنجازاتها"؛

وحيث إن المادة 26 من القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري تنص على أنه "يجب أن يبين دفتر التحملات على الخصوص ... شروط الجلوء إلى الإشهار والتسويق التلفزي والرعاية والمساندة"؛

وحيث إن المادة 43 من القانون 77.03 تنص على أنه "تطبق الهيئة العليا أحكام المادتين 16 و 17 من الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداثها في حق صاحب ترخيص أو إذن لعدم احترامه الشروط التي تملية عليها عليه النصوص التشريعية والتنظيمية وكذا بنود دفتر التحملات"؛

وحيث إن المادة 19.2 من دفتر التحملات المؤطر للخدمة الإذاعية "راديو ميد" تنص على أنه "يجب الإشارة بوضوح إلى حضور الراعي، بصفته هاته، في بداية البرنامج أو في نهايته. يمكن أن تتم هذه الإشارة بواسطة بيان اسم الراعي أو تسميمته الاجتماعية أو مجال نشاطه أو علاماته أو الشعارات الصوتية المرتبطة عادة به، باستثناء كل إشهار تجاري أو تقديم خدماته أو منتوج أو عدة منتجاته"؛

وحيث إن المادة 20.1 من نفس دفتر التحملات تنص على أنه "... عندما ينالق المنشطون أو المدعون المتخلون في برنامج معين حول ممتلكات، منتجات أو خدمات يشاركون في إنتاجها (مدير مقاولة، فنان، كاتب، ...) فإن النقاش يجب أن يكون فقط من أجل إخبار الجمهور دون مجاملة. يلتزم الصحفيون ومقدمو ومنشطو البرامج بالتحكم في سير هذه الأخيرة، كما يلتزمون بالنزاهة والحياد والحرص على أن، تكون خطابات المدعين أو المتخلين الخارجيين تستجيب لهذيب إخبار الجمهور..."؛

وحيث إن المادة 34.2 من دفتر التحملات المذكور تنص على أنه "في حالة الإخلال بمقتضى أو بعض المقتضيات المطبقة على الخدمة أو على المعهد، ودون الإخلال بالعقوبات المالية المشار إليها أعلاه، يمكن للهيئة العليا، علاوة على قراراتها بتوجيهه إشعار، أن تصدر في حق المعهد، بإعتبار خطورة المخالفة، إحدى العقوبات التالية: إشعار؛ وقف بث الخدمة أو جزء من البرنامج لمدة شهر على الأكثر؛ تخفيض مدة الترخيص في حدود سنة واحدة؛ سحب الترخيص ...".

- «Ce sont des produits très faciles d'accès, adaptés à une population qui a du mal à être bancarisée. Le crédit agricole, qui connaît très bien l'agriculteur et le monde rural, est le mieux placé pour accompagner «ces agriculteurs... »;

- «Très facile à utiliser, il suffit de se présenter à l'agence du Crédit Agricole la plus proche pour avoir l'ouverture du compte, le chéquier, la carte qui convient, avec trois formules... »;

وحيث إنه، وطيلة نفس الحلقة، لم تحرص منشطة البرنامج على اتخاذ المسافة الضرورية إزاء عروض وتوضيحات الضيف، بل سايرته في الثناء على المنتوجات الجديدة "القرض الفلاحي"، وذلك بالعبارات التالية :

- «On peut dire que ce sont des produits très adaptés au milieu rural ?»

- «Ce que j'ai retenu, ce sont des produits très faciles, surtout très faciles... »

وحيث إن نفس الضيف عاد ليقدم مرة أخرى هذه الخدمات، خلال حلقة يوم 27 أكتوبر 2011 بمناسبة "عيد الأضحى"، في حوار له مع منشطة البرنامج، حيث استهلت هذه الأخيرة الحلقة بالقول :

«Bonjour... je suis de retour vers vous, juste pour rappel, on a parlé il y a deux jours dans le cadre de notre magazine économique de la campagne de bancarisation lancée par le Crédit Agricole. Aujourd'hui, je reviens vers vous parce que cette même institution a lancé une autre campagne qui est toujours relative au monde rural, mais qui est un petit peu particulière, car elle est occasionnelle et coïncide uniquement avec la fête du mouton. Est ce que vous pouvez nous parler de cette campagne ?»

لি�جبي الضيف بالقول :

- « «Hissab el fellah» est un compte chèque, avec une carte bancaire... la gratuité des principales opérations bancaires avec un coût très abordable pour les agriculteurs et la population rurale, 49 dirhams TTC, par an, tout compris. C'est à dire le compte chèque, la carte bancaire et les opérations bancaires gratuites sans retenue des frais de compte... »

- «A l'occasion de ce lancement qui coïncide avec la fête d'aïd el Addha. C'est une occasion très importante pour les agriculteurs, pendant laquelle ils commercialisent leur bétail qu'ils ont entretenu pendant une

وبناء على دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة المعد من قبل الحكومة والصادق عليه من قبل الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بموجب قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 32.09 بتاريخ 22 يوليو 2009، خصوصا المادتان 166 و 167 منه :

وبناء على دفتر تحملات شركة "سوريا - القناة الثانية" المعد من قبل الحكومة والصادق عليه من قبل الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بموجب قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 33.09 بتاريخ 22 يوليو 2009، خصوصا المادتان 49 و 50 منه :

وبناء على طلب المصادقة على تمديد فترة صلاحية دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وشركة "سوريا - القناة الثانية" لمدة ثلاثة (3) أشهر، والذي أحالته الحكومة على الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بتاريخ فاتح ديسمبر 2011 :

وبعد الاطلاع على وثائق الدراسة المعدة في هذا الشأن من قبل المديرية العامة للاتصال السمعي البصري :

وبناء على قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري المؤرخ في 8 ديسمبر 2011، القاضي بالصادقة على تمديد فترة صلاحية دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وشركة "سوريا - القناة الثانية" لمدة ثلاثة (3) أشهر، أي إلى غاية 31 مارس 2012، المعد من قبل الحكومة والمشروطة بتعديل أحكام المادتين 49 و 166 من دفتر التحملات المذكورين :

وبناء على تعديل المادتين 49 و 166 من دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وشركة "سوريا - القناة الثانية"، المعد من طرف الحكومة بتاريخ 27 ديسمبر 2011 ،

وبعد المداولة طبقا للقانون :

1- يصادق على تمديد فترة صلاحية دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وشركة "سوريا - القناة الثانية" لمدة ثلاثة (3) أشهر، أي إلى غاية 31 مارس 2012، كما تم إعدادهما من قبل الحكومة :

2- يأمر بتبلیغ هذا القرار إلى الحكومة وبنشره في الجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 2 صفر 1433 (27 ديسمبر 2011) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيد أحمد الغزلي رئيسا، والسيدتين والسادة رابحة زدكي وفوزي صقللي ومحمد كلاوي ومحمد عبد الرحيم وطالع السعواد الأطلسي وخديجة الكور مستشارين.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري :

الرئيس ،

الإمضاء : أحمد الغزلي.

وحيث إن تقديم المنتوجات والخدمات التجارية التي تسوقها المؤسسة البنكية "القرض الفلاحي" راعي برنامج "ماع إيكو"، قد تم طيلة حلقتي يومي 25 و 27 أكتوبر 2011 بطريقة واضحة ومتكررة مصحوبا بعبارات ذات طبيعة تبريرية وترويجية، تمثل أكثر العرض الإشهاري، وهو ما يجعل المعهد في وضعية عدم التزام بمقتضيات المادتين 19.2 و 20.1 من دفتر تحملاته :

وحيث إنه، ونتيجة لذلك، يتوجب اتخاذ الإجراءات الضرورية ضد شركة "أوديوفيزيال أنترنيشونال"، التي تبث الخدمة الإذاعية "راديو ميد" في انسجام مع العناصر السالفة الذكر،

#### لهذه الأسباب :

1- يصرح بأن المعهد "أوديوفيزيال أنترنيشونال" قد أخل بمقتضيات المادتين 19.2 و 20.1 من دفتر تحملاته :

2- يقرر، بناء عليه، توجيه إنذار إلى شركة "أوديوفيزيال أنترنيشونال" :

3- يأمر بتبلیغ هذا القرار إلى شركة "أوديوفيزيال أنترنيشونال" وبنشره في الجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 12 من محرم 1433 الموافق لـ (8 ديسمبر 2011) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيد أحمد الغزلي رئيسا، والسيدتين والسادة رابحة زدكي وفوزي صقللي ومحمد كلاوي ومحمد عبد الرحيم وطالع السعواد الأطلسي وخديجة الكور مستشارين.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري :

الرئيس ،

الإمضاء : أحمد الغزلي.

**قرار م.أ.ت.س.ب رقم 67.11 صادر في 2 صفر 1433 (27 ديسمبر 2011) المتعلق بالمصادقة على تمديد فترة صلاحية دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وشركة "سوريا - القناة الثانية".**

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،  
بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتنقيمه، خصوصا المواد 3 (المقطع 12) و 11 و 12 منه :

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005)، خصوصا المادتان 48 و 49 منه :